

قرار وزارى رقم ٧١٨ لسنة ٢٠١٣

بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٢٦

باعتامد تخطيط وتقسيم مساحة ٤٧، ٤ فدان

من قطعة الأرض البالغ مساحتها ٤٧، ١٠ فدان بالحي الرابع بمدينة بدر

المخصصة لشركة مصر إيطاليا للتنمية العمرانية

لإقامة مشروع سكني (بنسبة ١٠٠٪) إسكان قومي

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨٤ لسنة ٢٠١٣ بتشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٥٠١) بتاريخ ٢٠٠٩/١٢٨ باعتماد تخطيط وتقسيم

مساحة ٣ أفدنة ضمن مساحة ٤٦، ١٠ فدان المخصصة لشركة مصر إيطاليا للتنمية العمرانية

لإقامة مشروع إسكان قومي (بنسبة ٥٠٪) إسكان قومي ، «٥٠٪» إسكان حر)

بالحي الرابع بمدينة بدر؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات

البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى كتاب السيد المهندس رئيس الجهاز التنفيذي للمشروع القومى للإسكان

رقم (٢١٩٤) بتاريخ ٢٠٠٧/١١/٧ إلى شركة مصر إيطاليا للتنمية العمرانية

المتضمن الموافقة على حجز قطعة أرض بمساحة حوالى ١٠ أفدنة بمدينة بدر للبناء عليها

بنسبة (٥٠٪) إسكان قومي ، «٥٠٪» إسكان حر)؛

وعلى محضر الاستلام بتاريخ ٢٠٠٨/١١٠ المتضمن استلام شركة مصر إيطاليا للتنمية العمرانية مساحة ٣ أفدنة كمرحلة أولى بالحى الرابع بمدينة بدر ؛

وعلى عقد البيع الابتدائى المبرم بتاريخ ٢٠٠٨/١٠/١٩ بين الهيئة وشركة مصر إيطاليا للتنمية العمرانية المتضمن بيع جزء من قطعة الأرض الفضاء رقم (-) بمساحة ٣ أفدنة إلى الشركة لإقامة مشروع سكنى (بنسبة «٥٠٪» إسكان قومى ، «٥٠٪» إسكان حر) ؛

وعلى محضر الاستلام المؤرخ ٢٠١٠/٢/١٧ المتضمن استلام شركة مصر إيطاليا للتنمية العمرانية الرابع الثانى بمساحة ٣ أفدنة من المساحة المخصصة لها بالحى الرابع بمدينة بدر ؛

وعلى كتاب السيد المهندس رئيس الجهاز التنفيذى للمشروع القومى للإسكان رقم (٤١٣٩) بتاريخ ٢٠١٠/٣/٤ إلى شركة مصر إيطاليا للتنمية العمرانية بالموافقة على تعديل النسبة البنائية لقطعة الأرض المخصصة للشركة بمساحة ١٠ أفدنة بالحى الرابع بمدينة بدر لتكون بنسبة (١٠٠٪) إسكان قومى بدلاً من (٥٠٪) إسكان قومى ، (٥٠٪) إسكان حر ؛

وعلى ملحق عقد البيع الابتدائى المبرم بتاريخ ٢٠١٠/٤/١ بين الهيئة وشركة مصر إيطاليا للتنمية العمرانية المتضمن تعديل بعض بنود العقد المؤرخ ٢٠٠٨/١٠/١٩ ومن ضمنها تعديل النسبة البنائية للإسكان القومى من (٥٠٪) إسكان قومى ، (٥٠٪) إسكان حر إلى (١٠٠٪) إسكان قومى) ؛

وعلى ملحق عقد البيع الابتدائى المبرم بتاريخ ٢٠١٠/٤/٤ بين الهيئة وشركة مصر إيطاليا للتنمية العمرانية المتضمن بيع مساحة ٣ أفدنة بالإضافة إلى مساحة ٣ أفدنة سبق بيعها للشركة وهاتان المساحتان جزء من قطعة الأرض البالغ مساحتها ١٠ أفدنة والسابق حجزها للشركة بالحى الرابع بمدينة بدر ؛

وعلى كتاب السيدة المهندسة نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات رقم (٧٧١٥) المؤرخ ٢٠١٠/٨/٤ المتضمن موافقة السلطة المختصة على الطلب المقدم من شركة مصر إيطاليا للتنمية العمرانية لاعتماد المخطط العام المعجل وكذا اعتماد المرحلة الثانية من مراحل المشروع ؛

وعلى كتاب السيد المهندس نائب رئيس الهيئة لقطاع الشئون العقارية والتجارية رقم (٧٩٦٧) بتاريخ ٢٠١٢/١١/٢٩ بخصوص موافقة مجلس الوزراء بالجلسة رقم (١١) بتاريخ ٢٠١٢/١١/٢١ بشأن تحديد ما يتضمنه إجراءات للتسليم والتعاقد لجميع المساحات المتبقية لأراضي المشروع القومي للإسكان بالمدن الجديدة :

وعلى محضر الاستلام بتاريخ ٢٠١٢/١٢/٢٤ المتضمن استلام شركة مصر إيطاليا للتنمية العمرانية مساحة ٤٦ فدان كمرحلة ثالثة وأخيرة من المساحة المخصصة لها بالحى الرابع بمدينة بدر :

وعلى ملحق عقد البيع الابتدائى المبرم بتاريخ ٢٠١٣/٢/٢٠ بين الهيئة وشركة مصر إيطاليا للتنمية العمرانية المتضمن بيع مساحة ٤٧ فدان باقى المساحة المحوzaة للشركة بالإضافة إلى مساحة ٦ أفدنة سبق بيعها للشركة وهذه المساحات هي كامل مساحة قطعة الأرض البالغ مساحتها ٤٧ فدان بالحى الرابع بمدينة بدر :

وعلى كتاب السيد المهندس رئيس جهاز مدينة بدر رقم (٤٠٧٩١) بتاريخ ٢٠١٣/٤/١٦ المرفق به موقف كامل للأرض (مالى وعقارات وتنفيذى) :

وعلى التعهد المقدم من الشركة والوارد لقطاع التخطيط والمشروعات برقم (٧٢٧٦) بتاريخ ٢٠١٣/٦/٢٧ بعمل سور خارجى للمشروع :

وعلى الطلب المقدم من شركة مصر إيطاليا للتنمية العمرانية برقم (١٠٥٣٤) بتاريخ ٢٠١٣/٨/٢٥ لاعتماد المخطط العام وإصدار القرار الوزارى للمرحلة الثالثة والأخيرة لمشروع الشركة بمدينة بدر والمرفق به تعهد أن منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطنى المشروع فقط ، وفي حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة :

وعلى كتاب السيد المهندس رئيس جهاز مدينة بدر رقم (١٢٢١٥) بتاريخ ٢٠١٣/١١/٤ المرفق به اللوحات بعد المراجعة والمتضمن تحديداً لمساحة النهاية وعلى اللوحات طبقاً للإحداثيات للطرق المحيطة المنفذة على الطبيعة :

وعلى ما انتهى إليه قطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز تنمية مدينة بدر من مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من شركة مصر إيطاليا للتنمية العمرانية بتخطيط قطعة الأرض البالغ مساحتها ٤٧ ، ٤ فدان ضمن قطعة الأرض البالغ مساحتها ٤٧ ، ١٠ فدان بالحي الرابع بمدينة بدر المخصصة لشركة مصر إيطاليا للتنمية العمرانية لإقامة مشروع سكني (بنسبة « ١٠٠٪ » إسكان قومي) ؛ وعلى مذكرة السيد المهندس نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٣ والتضمنة الموقفة من الناحية الفنية على الرسومات المقدمة من شركة مصر إيطاليا للتنمية العمرانية والتضمنة أنه بتاريخ ٢٠٠٨/١١/١٧ تم سداد المدروفات نظير المراجعة الفنية لكامل المساحة المحجوزة للشركة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزاري رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ وطلب استصدار القرار المعروض ؛

قرد:

مادة ١ - يعتمد تخطيط وتقسيم المرحلة الثالثة والأخيرة بمساحة ٤٧ ، ٤ فدان ، أي ما يعادل ٨٩,٨٩ م^٢ (فقط ثمانية عشر ألفاً وسبعمائة وتسعة وستون متراً مربعاً و١٠٠/٨٩ من المتر المربع لا غير) وذلك ضمن مساحة ١٠,٤٧ فدان ، أي ما يعادل ٨٩,٨٩ م^٢ (فقط ثلاثة وأربعون ألفاً وتسعمائة وتسعة وستون متراً مربعاً و١٠٠/٨٩ من المتر المربع لا غير) المخصصة لشركة مصر إيطاليا للتنمية العمرانية لإقامة مشروع سكني (بنسبة « ١٠٠٪ » إسكان قومي) على القطعة رقم (-) بالحي الرابع بمدينة بدر ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة وقائمة الشروط المرفقة الخاصة بالمشروع والعقود المبرمة بين الهيئة والشركة بتاريخ ٢٠٠٨/١١٩ ، ٢٠١٠/٤/١ ، ٢٠١٠/٤/٤ ، ٢٠١٣/٢٠ ، والتي تعتبر جميها مكملة لهذا القرار .

مادة ٢ - تلتزم شركة مصر إيطاليا للتنمية العمرانية بعدم البدء في تسويق العقارات إلا بعد اكتمال الإنشاءات بالكامل ويحظر على الشركة الإعلان عن جزء أو بيع وحدات المشروع القومى للإسكان إلا بعد موافقة الهيئة ، وفي جميع الأحوال لا يحق للشركة الإعلان عن بيع قطع الأرضى فقط دون إقامة وحدات سكنية داخل القطع ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادّة ٣ - تلتزم الشركة بعدم تجاوز الحد الأعلى لسعر بيع وحدات الإسكان القومي المحددة من اللجنة المشكّلة بالقرار الوزاري رقم ٢٤١ لسنة ٢٠١١/١٥ بتاريخ ٢٠١١/١٠/١٥ ، وفقاً للبند (٢١) من العقد المبرم بتاريخ ٢٠١٢/٢/٢ وفي حالة مخالفته ذلك يتم إلغاء القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادّة ٤ - تلتزم الشركة بإنهاء تنفيذ الأعمال على إجمالي مساحة المشروع في موعد غايته ٢٠١٤/١١/٢١ وفقاً للتيسيرات المنوحة من مجلس الوزراء في جلسته رقم (١١) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٢/١١/٢١ ، وفي حالة عدم التزامها بذلك يتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادّة ٥ - تقوم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم عن المساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

مادّة ٦ - تلتزم الشركة بالتعهدات المقدمة منها بتاريخ ٢٠١٣/٧/١٥ ، ٢٠١٣/٩/٢٤ ، وفي حالة عدم التزامها بذلك يتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادّة ٧ - تلتزم الشركة بمفافة جهاز المدينة المختص بالمستندات الازمة لاستخراج التراخيص طبقاً للأحكام التي تضمنها قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تحته التنفيذية المشار إليه .

مادّة ٨ - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة المتعاقد عليها الواردة بالمادة (١١) من هذا القرار والمحددة بالبند (٤) من العقد وذلك بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٧) من هذا القرار وطبقاً للشروط المفقة .

مادّة ٩ - ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية
ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة
المهندس / إبراهيم رشدى محلب

الشروط المرفقة

بالقرار الوزارى الصادر

باعتماد المرحلة الثالثة (الأخيرة) بمشروع شركة مصر إيطاليا للتنمية العمرانية
بقطعة الأرض بمساحة ٤٧،١٠ فدان لإقامة وحدات سكنية بنسبة (%) ١٠٠
والسابق اعتماده بالقرار الوزارى رقم ٥٠ لسنة ٢٠٠٩
ضمن المشروع القومى للإسكان بالحى الرابع بمدينة بدر

مساحة المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٤٣٩٦٩،٨٩ م^٢ ،
أى ما يعادل ٤٧،١٠ فدان .

مساحة مرحلة الاعتماد (المرحلة الثالثة) ١٨٧٦٩،٨٩ م^٢ ، أى ما يعادل ٤٧،٤ فدان .

مكونات المشروع :

على مستوى كامل المشروع :

- ١ - الأراضي المخصصة للإسكان ١٢٨٢٠ م^٢ ، بما يعادل ٣،٠٥ فدان ،
وتمثل نسبة (٢٩،١٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٢ - الأراضي المخصصة للخدمات بمساحة ٤،٤ م^٢ ، بما يعادل ١،٢٥ فدان ،
وتمثل نسبة (١١،٩١٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٣ - الأراضي المخصصة للطرق الداخلية وانتظار السيارات بمساحة ٢٤،١٢٠٩ م^٢ ،
أى ما يعادل ٢،٦٧ فدان ، وتمثل نسبة (٢٥،٤٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٤ - الأراضي المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ٥٦،٦٩١٥ م^٢ ، بما يعادل ١،٦٥ فدان ،
وتمثل نسبة (١٥،٧٣٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٥ - الأراضي المخصصة لمسارات المشاة والمناطق الخضراء بمساحة ٦٩،٧٧٨٩ م^٢ ،
أى ما يعادل ١،٨٥ فدان ، وتمثل نسبة (١٧،٧١٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

الأراضي المخصصة للإسكان :

تبلغ الأراضي المخصصة للإسكان ١٢٨٢ م^٢ ، بما يعادل ٣٠ فدان ، وتمثل نسبة (٢٩,١٦٪) من إجمالي مساحة الأرض طبقاً للجدول التالي :

| النموذج | نكرار النموذج | مسطح النموذج (F.P.) م ^٢ | إجمالي مساحة الدور الأرضي (F.P.) م ^٢ | عدد الوحدات بالدور | عدد الوحدات السكنية بالنموذج | الارتفاع | إجمالي عدد الوحدات بالنموذج |
|---------|---------------|------------------------------------|---|--------------------|------------------------------|--------------------------|-----------------------------|
| B | ٤٠ | ٣٠,٥ | ٦٤٠ | ٤ | ٤٤ | أرضي + خمسة أدوار متكررة | ٤٨٠ |

الأراضي المخصصة للخدمات بكامل المشروع :

الأراضي المخصصة للخدمات بمساحة ٤٥٢٣٥ م^٢ ، أي ما يعادل ١,٢٥ فدان ، وتمثل نسبة (١١,٩١٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع وهي مقسمة كالتالي :

| الردد | عدد الأدوار | مساحة المبني | | النسبة المئوية الكلية للمساحة | مساحة الأرض | النشاط | القطعة |
|-------|-------------------|--------------|----------------|-------------------------------|----------------|------------------------------|---------|
| | | % | م ^٢ | | م ^٢ | فدان | |
| ٦ | أرضي + أول + ثانى | %٣٠ | ١٠٩٩,٢٥ | %٤٨,٤٤ | ٣٦٤,٥٠ | تجاري إداري (يشتمل على مصلى) | خدمات ١ |
| ٦ | - | %٣٠ | ١٥٧٠,٦٢ | %١١,٩١ | ٥٢٥,٤٠ | الاجمالي | خدمات ٢ |
| | | | | | | | |

على مستوى مرحلة الاعتماد الثالثة (الأخيرة) :

- الأراضي المخصصة للإسكان بمساحة ٣٨٤٦ م^٢ ، أي ما يعادل ٩٢ فدان ، وتمثل نسبة (٤٩٪) من إجمالي مساحة المرحلة .
- الأراضي المخصصة للخدمات بمساحة ٣٦٥٤ م^٢ ، أي ما يعادل ٨٧ فدان ، وتمثل نسبة (١٩,٤٧٪) من إجمالي مساحة المرحلة .
- الأراضي المخصصة للطرق الداخلية وانتظار السيارات بمساحة ٦٥١٨,٢١ م^٢ ، أي ما يعادل ١,٥٥ فدان ، وتمثل نسبة (٣٤,٧٣٪) من إجمالي مساحة المرحلة .

٤ - الأراضي المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ٥١ م٣٣١٤ ، بما يعادل ٧٩ فدان ، وتمثل نسبة (١٧,٦٦٪) من إجمالي مساحة المرحلة .

٥ - الأراضي المخصصة للمناطق المفتوحة ومرات المشاة بمساحة ١٤٣٧ م٢ ، بما يعادل ٣٤ فدان ، وتمثل نسبة (٦٥,٧٪) من إجمالي مساحة المرحلة .

الأراضي المخصصة للإسكان :

تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للإسكان ٢٣٨٤٦ م٢ ، أي ما يعادل ٩٢ فدان ، وتمثل نسبة (٤٩,٢٠٪) من إجمالي مساحة مرحلة الاعتماد طبقاً للجدول التالي :

| النموذج | نكرار النموذج | مسطح النموذج (F.P.) | إجمالي مساحة الدور الأرضي (F.P.) م٢ | عدد الوحدات بالدور | عدد الوحدات السكنية بالنموذج | الارتفاع | إجمالي عدد الوحدات بالنموذج |
|---------|---------------|---------------------|-------------------------------------|--------------------|------------------------------|--------------------------|-----------------------------|
| B | ٦ | ٢٢٠,٥ | ١٩٢٢ | ٤ | ٢٤ | أرضي + خمسة أدوار متكررة | ١٤٤ |

الأراضي المخصصة للخدمات :

تبلغ مساحة الخدمات ٠٣ م٣٦٥٤ ، أي ما يعادل ٨٧ فدان ، وتمثل (١٩,٤٧٪) من إجمالي مساحة مرحلة الاعتماد .

الاشتراطات البنائية العامة للإسكان :

النسبة البنائية :

لا تزيد النسبة البنائية للإسكان عن (٥٠٪) من المساحة المخصصة للإسكان .

الردود :

يتم ترك مسافة لا تقل عن ١٠ م بين واجهات العمارات السكنية .

يتم ترك مسافة لا تقل عن ٨ م بين حد المبني السكني وأرض الخدمات .

لا تقل المسافة بين عمارات الإسكان وحد أرض الجار عن ٦ م .

بالنسبة للعمارات التي على شوارع خارجية يكون الردود ٤م من بعد الرصيف ، و ٢م بالنسبة للشوارع الداخلية .

مساحة الوحدة السكنية : لا تزيد عن ٦٣ م^٢ صافي شامل الحوائط ولا يحمل عليها مسطح السالم الخارجية أو المناور ويتم احتساب البلكونات بنصف مساحتها .

الكثافة السكانية : من ١٤٠ إلى ٢٤٠ شخصاً / فدان .

أماكن انتظار السيارات : يتم توفير أماكن انتظار سيارات بحد أدنى (٧٠٪) من إجمالي عدد الوحدات بالمشروع .

الارتفاع : يبلغ أقصى ارتفاع مسموح به أرضي + ٥ أدوار بحد أقصى ١٨ م .

تلتزم شركة مصر إيطاليا للتنمية العمرانية بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع وبما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية المسموح بها للمشروع .

الاشتراطات البنائية لمنطقة الخدمات :

تلتزم الشركة بأن تكون الخدمات لخدمة المشروع فقط ولا يكون لها تخدام من الطريق الخارجي وفي حالة التخدام من الطريق الخارجي أو استخدامها من غير قاطني المشروع يتم تسعير الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة بعد موافقة قطاع التخطيط والمشروعات .

يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية (نسبة بنائية - ارتفاع - ردود) لكل نشاط طبقاً للاشتراطات المعمول بها بالمشروعات الاستثمارية بالهيئة لكل نشاط على حدة .

يتم توفير أماكن انتظار سيارات بواقع (سيارة / ٥٠ م^٢) من المبانى المغلقة وبما لا يتعارض مع الكود المصرى .

بالتفوضى عن الشركة

محمد محمود عوف

الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع للمبانى السكنية « عمارات الإسكان القومى (أرضى + ٥ أدوار متكررة) » كما يسمح بإقامة بدور بدور مسئولية جهاز مدينة بدر عن توصيل المراقب لدور البدروم .
- ٢ - يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (ردود - ارتفاع - نسبة بنائية) الجارى تطبيقها بالهيئة طبقاً لكل نشاط على حدة .
- ٣ - لا يجوز إقامة أية منشآت فى مناطق الردود .
- ٤ - مراقب خدمات الأسطح بالمبانى السكنية : هى الملحقات التى بنيت أعلى أسطح البناء مثل : (آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية) التى لا تكون فى مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة فى استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصحى بها ، على أن لا تزيد فى مجموعها عن (٢٥٪) من المساحة المسموح ببنائها بالدور الأرضى ووفقاً لاشتراطات الهيئة .
- ٥ - تتولى شركة مصر إيطاليا للتنمية العمرانية على نفقتها الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المراقب الداخلية من : (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمبانى ، وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقتنات المطلوبة من : (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المراقب الداخلية بكل أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .
- ٦ - تتولى شركة مصر إيطاليا للتنمية العمرانية على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من مرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ الbridgors والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .

- ٧ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٨ - تلتزم الشركة بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبانى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ٩ - تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١٠ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٥ ، ٦ ، ٧) .
- ١١ - تلتزم الشركة بقيود الارتفاع المفروضة من قبل هيئة عمليات القوات المسلحة وبما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية المعمول بها بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة .
- ١٢ - تلتزم الشركة بالبرنامج الزمني المعتمد من الهيئة .
- ١٣ - يجب توفير مواقف انتظار سيارات بواقع (٧ . . سيارة / وحدة سكنية) للإسكان القومى ؛ أما بالنسبة للخدمات يتم توفير مواقف انتظار سيارات بواقع (سيارة / ٢٥م^٢) من المبانى المغلقة وطبقاً للكود المصرى .
- ١٤ - تلتزم الشركة بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .
- (طرف أول)
- (إمضاء)
- بالتفويض عن الشركة
- محمد محمود عوف

